التراب لا بالحجر والتفل وان تحت فوقه ونحوهما وجه كون الرمي واجبا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم
اتباعا لفعل خليل الله اعادة الكبش ولطرد الشيطان قوله ثم قصر وهو ان ياخذ
الرجل والمرأة من رؤوس شعر ربع الراس مقدار رؤوس اصابع قوله ان شاء
اشارة الى استحبابه ههنا ولا اضحية عليه لانه مسافر قوله وحلقه افضل ومن
لا شعر له امر الموسى على راسه لانه ان عجز عن الحلق والتقصير ولم يعجز عن التشبه
واختلفوا في كونه واجبا او مستحبا قوله ان كان سعى قبل وانما لم يذكر الرمل هربا
عن ايهام دخل وجوده في الطواف في سقوطه عن اللاحق وليس كذلك كما فهم من نقرير
الاكمل في اول باب التمتع قوله اي مسجد الخيف وهو بفتح اي المعجمة وسكون الياء
المثناة التحتانية المكان المرتفع ومنه سمي مسجد الخيف يعني حيث وقع في ذيل
جبل منى قوله بعد الثاني يعني الجمرة الوسطى قوله ويكبر بكل الى قوله ودعا يعني
تقف في الجمرتين في اعلى الوادي ويحمد الله ويثني عليه ويهلل ويكبر ويصلي على
النبي عم ويدعوا لحاجته ويرفع يديه لقوله لا ترفع الايدي الا في سبع مواطن
وذكر من جملتها وقوف الجمرتين حيث قال في عدة مواطن عند افتتاح الصلوة والقنوت
والوتر والعيدين وعند استلام الحجر وعلى الصفا والمروة وبعرفات وجمع وعند الجمرتين
ويرفع يديه حذاء منكبيه نص عليه محمد وفي ساير الادعية لا تفعل كذلك لان الرفع
ينافي السكينة والوقار فيسن في موضع ورود النص ويترك في الباقي على اصل الوقار
قوله مشيا احب بين الاستحباب ما حكي عن ابراهيم بن الجراح قال دخلت على ابي يوسف
في مرضه الذي مات فيه ففتح عينيه فقال الرمي راكبا افضل او ماشيا قلت
ماشيا فقال اخطات فقلت راكبا فقال اخطات ثم قال كل رمي بعده وقوف فالرمي
فيه ماشيا افضل وما لا فراكبا ثم قال في الفرق بينهما ان الانصراف مستحق في جمرة العقبة
والراكب امكن كذلك بخلاف الاولى والوسطى لان الوقوف مستحق بعدهما والماشي
امكن لذلك فقمت من عنده فانتهيت الى باب الدار حتى سمعت الصراخ فتعجبت
من حرصه على العلم في مثل تلك الحالة قوله ولو قدم ثقله وهو بفتحتين الثاء المثلثة

المثلثة والقاف متاع المسافر وحشمه قوله بالمحصب وهو بضم الميم وفتح الحاء والصاد
المهملتين مع تشديد الصاد اسم موضع بين مكة ومنى وقربه اليها بحيث يورد من فنائها ويقال
له الابطح وهو ارض ذات حصا وقد نزل به رسول الله عم قصدا ليكون النزول به سنة
قوله وهو واجب الا على اهله اقول هذا تكرار لقوله في اول الكتاب وطواف الصدر
للافاقي فليتامل قوله من زمزم وانما سمي لان هاجر رضي زمت اي جمعت ماءه كيلا يسيل
قوله وتشبث بالاستار اي تمسك بذيل لباس الكعبة متضرعا خاشعا مرجيا للفوز
والفلاح قوله ويرجع قهقري اي ينصرف وهو يمشي وراءه وبصره الى البيت متباكيا متحسرا
على افتراق بيت الله تعالى قوله حتى يخرج من المسجد هذا بيان تمام الحج الذي اراده عم لقوله
من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قوله او اجتاز اي
جاوز العرفات قوله واهل اي احرم عنه رفيقه به اي بالحج قوله ونحلل اي صار حلالا خارجا
عن احرامه قوله بل وجهها اي بل يكشف وجهها لقوله عم احرام المرأة في وجهها قوله
ولو سدلت من سدل ثوبه ارخاه والقاه الى الاسفل واسدل خطا كذا في المغرب قوله قد
يكون بسوق الهدي اي كما يكون بالتلبية فان المقصود منها اظهار اجابة دعوة
الخليل صلوة الرحمن عليه واظهارها كما يكون بالقول يكون بالفعل ايضا الا يرى ان من
قال يا فلان فاجابه تارة يكون بلبيك والاخرى بالحضور بين يديه قوله فاراد ان
يبينه ويرد عليه ان هذه مسئلة الاحرام فمحل بيانها قدم فيما سبق عند قوله واذا لبي
ناويا فقد احرم قوله بدنة نفل اي اراد ان يهديها الى مكة تطوعا او نذر بان نذر ان
يهديها اليها او جزاء صيد بعض صيد اقتلوا في احرام ماض حتى وجب عليه قيمته فاشترى
بقيمته بدنة في سنة اخرى وقلدها قوله بسبب الجناية كالحلق والتطيب وغيرهما
قوله لتمتع وكذا الحال لو بعثها لقران قوله فقد احرم هذا مبني على ان فرض الاحرام
عندنا لا ينعقد بمجرد النية بل لا بد من انضمام شيء آخر اليها كتكبيرة الافتتاح في الصلوة
وتقليد البدنة والخروج معها الى الحج والعمرة يقوم مقام التلبية لان سوق الهدي
في معنى التلبية في اظهار اجابة دعاء ابراهيم عم لا اتصال النية بفعل هو من خصائص

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1